

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

04/12/2013

Aminatu Haidar desmiente que Marruecos negocie la legalización de ONGs saharauis

El [Consejo Nacional de Derechos Humanos \(CNDH\)](#) de Marruecos, un órgano consultivo nombrado por el rey Mohamed VI, tiene previsto recomendar la legalización de las dos principales organizaciones de derechos humanos integradas por saharauis independentistas en El Aaiún, capital de la ex colonia española. Así lo deja ver algún medio del país magrebí y lo ha confirmado a la agencia Efe el secretario general de este organismo, Mohamed Sebbar.

«No es verdad que nuestra ONG hay entablado negociaciones con el CNDH», como ha publicado el diario marroquí Ajbar Al Yaum, declara a ABC Aminatu Haidar, la más conocida de los activistas saharauis y presidenta del [Colectivo de defensores de Derechos Humanos Saharauis \(Codesa\)](#), una de esas dos ONGs que podrían ser legalizadas. «Nadie me ha contactado sobre el tema» ni «según mis informaciones hay nada oficial» aunque «se haya hablado mucho del tema» en la esfera pública.

El debate sale a la luz coincidiendo con la llegada en la noche del martes de Mohamed VI a Washington, donde tiene previsto un encuentro con el presidente Barack Obama. [Ambos países protagonizaron un agrio rifirrafe el pasado mes de abril precisamente por el respeto a los derechos humanos en el Sahara Occidental.](#)

Haidar, presa política durante varios periodos en cárceles marroquíes, mide su optimismo con cuentagotas y recuerda que «nuestro derecho es el de ser una ONG autorizada y legal».

Junto a Codesa podría recibir el marchamo de legalidad la [Asociación Saharaui de Víctimas de Violaciones de Derechos Humanos \(ASVDH\)](#), presidida por Brahim Dahán, otro activista e histórico preso político por luchar a favor de los derechos humanos y la independencia de la colonia española.

Tanto Codesa como ASVDH llevan años trabajando sobre el terreno no sólo a favor de la celebración del referendun de autodeterminación y la independencia sino denunciando los abusos que las autoridades marroquíes cometen en el territorio que controlan desde la salida de España en 1975.

El CNDH no tiene facultad ejecutiva y, por tanto, no puede legalizar las organizaciones saharauis. Sí es un organismo que ha ganado predicamento y con el que Rabat, que desde el próximo 1 de enero formará parte del Consejo de Derechos Humanos de la ONU, está tratando de dulcificar la imagen del régimen.

سيقدم التقرير المرحلي حول التزام المغرب بتنفيذ توصيات أممية تخص حقوق الإنسان

المغرب يستعد لامتحان حقوقه بجنيف في ماي المقبل

12/3/14

الرباط: إسماعيل حمودي



دافع المندوب
الوزاري المكلف
بحقوق الإنسان،
الهيبة ماء
العينين، في ندوة
بالصخيرات، عن
إنجازات المغرب في
مجال اختصاصه،
والتزامه بتنفيذ
كل التوصيات التي
وافق عليها في
ماي 2012، من
خلال اعتماد خطة
عمل وفق مقاربة
تشاركية



المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

في الوقت الذي تنكب فيه على إعداد التقرير المرحلي حول مدى التزام المغرب بتنفيذ توصيات أممية تخص حقوق الإنسان، سيعرض على مجلس حقوق الإنسان في إطار البية الاستعراض الدوري الشامل بجنيف في ماي المقبل دافع الهيبة ماء العينين، المندوب الوزاري المكلف بحقوق الإنسان في ندوة ودولية، أمس بالصخيرات، وسط خيرة دوليين وممثلي المجتمع المدني والبرلمان والجماعات، عن إنجازات المغرب في هذا المجال بل والتزامه بتنفيذ كل التوصيات التي وافق عليها في ماي 2012 من خلال اعتماد خطة عمل وفق مقاربة تشاركية. المندوب الوزاري كشف عن أن الخطة أعدت بمشاركة جميع الأطراف المعنية بحقوق الإنسان، بما في ذلك المجتمع المدني، وقال إن المغرب مؤمن بأنه "لا يكفي تقديم التقارير، بل المهم هو أن يتعكس تنفيذ التوصيات على النهوض بحقوق الإنسان".

هذا الموقف أكد عليه كذلك محمد أبو الحارثية، عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان، حين أعترف أن المغرب كان سباقا إلى الإسهام وتطوير آلية الاستعراض الدوري الشاملة التي لا يتعدى عمرها سبع سنوات (أحدثت في مارس 2006 مع إحداث مجلس حقوق الإنسان الأممي)، إلا أنه أضاف أن العبرة ليس في تقديم التقارير،

أهمية إشراك المجتمع المدني والبرلمان والإعلام ومنظمات حقوق الإنسان في بلورة السياسات القطاعية التي تهمس حقوق المواطنين. هذا، ويعول المغرب على الدينامية التي أطلقها المغرب على أكثر من صعيد، منها العمل الجاري ببلورة سياسة شاملة للهجرة منذ الاجتماع الملكي الشهير لرئيس الحكومة وعدد من المسؤولين، وهي القضية التي أشار إليها إدريس الزمري، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في كلمته بالندوة أمس، حيث أكد على أن المخطط الاستراتيجي المغربي للنهوض بحقوق الإنسان يركز على الضمانات التي نص عليها دستور 2011، والخطة الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، ثم الديمقراطية الوطنية للنهوض بمقافة حقوق الإنسان والمساواة، ناهما عن خطة العمل المتعلقة بتتبع تنفيذ توصيات الاتفاقيات الأممية لحقوق الإنسان، ثم الدراسة التي أعدها سابقا حول السجون.

ويوجد تحت المراقبة الدقيقة المنسق المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برونو بويرا، الذي أبرز أن تمثيلات هيئات الأمم المتحدة بالمغرب تؤكد عن كذب مدى التقدم في تنفيذ التوصيات والالتزامات التي تعهد بها المغرب أمام المجتمع الدولي منذ دورتي (الدورة 4 سنوات) في ماي 2014. ومنذ التزام المغرب بذلك وهو

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان الهيبة ماء العينين



دراسة في القانون



بعد صدور الدستور الجديد بحمولته الحقوقية، وبعد الارتقاء بعدد من المؤسسات الوطنية الحقوقية إلى مستوى الدستور، وخاصة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ومرور سنة على إصدار المجلس لتقريره حول وضعية السجون بالمغرب والذي حظي باهتمام كبير من كل المتابعين، يطرح التساؤل اليوم حول وضعية هذه السجون وماذا تغير بها ؟ ومكانم الخلل في منظومتها ؟ ولعل آليات المراقبة من أهم عناصر تلك المنظومة، وهي التي نقف عليها في هذا الحيز.

٢٤٥/٨١



بقلم: علاء المرصوي *

آليات مراقبة السجون وضرورة تفعيلها

(3/2) اللجان الإقليمية إما أنها غير موجودة أو تقوم بزيارات شكلية

فهم غير مدانين بعد، وايضا إمكانية إطلاق سراحهم. إن نص الفصل المذكور على أنه إذا ظهر له أن الاعتقال لا مبرر له، يوجه لقاضي التحقيق التوصيات اللازمة.

- قاضي تنفيذ العقوبات ووكيل الملك نصت المادة 616 من قانون المسطرة الجنائية على أن يقوم قاضي تطبيق العقوبات ووكيل الملك أو أحد نوابه بتفقد السجناء على الأقل مرة كل شهر، وذلك من أجل التأكد من صحة الاعتقال ومن حسن مسك سجلات الاعتقال.

ولم يبين المشرع ما إذا كانت زيارة قاضي تطبيق العقوبة ووكيل الملك تتم بحضورهما معا أم أن كلا منهما يقوم بالزيارة بمفرده.

- قاضي الأحداث

من المعلوم قانونا أنه لا يمكن أن يودع بمؤسسة سجنية الحدث الذي لم يبلغ 12 سنة كاملة ولو بصفة مؤقتة، ومهما كان نوع الجريمة، ومعلوم أيضا أنه لا يمكن أن يودع في مؤسسة سجنية ولو بصفة مؤقتة، الحدث الذي يتراوح عمره بين 12 و 18 سنة، إلا إذا ظهر أن هذا التدبير ضروري أو استحالة اتخاذ أي تدبير آخر في حقه، وفي هذه الحالة يحتفظ بالحدث في جناح خاص مغزول عن أماكن وضع الرشاء.

ولمزيد من الحماية نصت المادة 473 من المسطرة الجنائية على أن قاضي الأحداث يفقد الأحداث المعتقلين، وكذا الأحداث المودعين بالمراكز والمؤسسات المختصة بالإيداع المنصوص عليها قانونا.

هذه أهم المؤسسات القضائية المكلفة بالمراقبة، يضاف إليها طبعاً وجود رئيس المحكمة الابتدائية ووكيل الملك باللجنة الإقليمية للمراقبة.

* محام

للص 608 من قانون المسطرة الجنائية، الذي نص على أنه لا يمكن حرمان شخص من حريته إلا بمقتضى سند صادر عن السلطة القضائية بأمر باعتقاله احتياطياً أو بناء على سند يأمر بتنفيذ مقرر مكتسب لقوة الشيء المقضي به صادر عن هيئة قضائية، يقضي عليه بعقوبة السجن أو الحبس أو الاعتقال أو الإجراء البدني، ولا يمكن الاعتقال إلا بمؤسسات سجنية تابعة لوزارة العدل.

إذن من الناحية القانونية أمر حرمان الشخص من حريته وتنفيذ هذا الأمر يعود إلى السلطة القضائية، ومن خلال هذا التنفيذ منح القانون أيضاً للقضاء مراقبة تنفيذ العقوبة

المراقبة القضائية واحدة من أهم أوجه المراقبة لوضعية النزلاء في المؤسسات السجنية

والوقوف على ظروف هذا التنفيذ توخياً لتحقيق أهداف العقوبة نفسها.

وتتقاسم عملية المراقبة القضائية عدة أطراف قضائية ذكر منها :

- رئيس الغرفة الجنحية
نص الفصل 249 من قانون المسطرة الجنائية أن رئيس الغرفة الجنحية أو من ينوب عنه يقوم بزيارة المؤسسات السجنية التابعة لنفوذ محكمة الاستئناف مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل، ويتحقق من حالة المتهمين الموجودين في حالة اعتقال احتياطياً .
وقد خص هذا الفصل المعتقلين احتياطياً بهذه الإمكانية نظراً لخصوصية وضعيتهم.

نشأطا مفقودا لديها اليوم بفعل الروتين الإداري.

- هذه اللجنة تشتغل في إطار نصوص قانونية عامة لم تحدد أي مسطرة أو منهجية لعملها، بحيث لم ينص القانون على أنها تضع تقارير أو تنجز محاضر أو غيرها، كما أن القانون لم يضع لها أي آجال أو مواعيد للزيارات بشكل شهري أو دوري أو غيره وأنه ترك الأمر على عومته، الأمر الذي أدى في النهاية إلى أن تعرف هذه اللجان جموداً يمتد إلى سنوات بين زيارة وأخرى، حتى عندما تتم تلك الزيارة، فإن الأعضاء ينصرفون إلى أن تتم دعوتهم إلى زيارة أخرى، وذلك عوض عقد اجتماعات بشكل منتظم لهذه اللجنة لتتظن

بالنسبة إلى الظروف العادية للسجن، فالمقصود منها الشروط الدنيا للحياة داخل المؤسسة السجنية بما تعنيه من ظروف مادية ومعنوية، وأن اللجنة منوط بها مراقبة توفر هذا الحد الأدنى من الحياة العادية في جميع مناحيها المادية والنفسية والروحية، والمعنوية، حتى يتمكن السجن من قضاء مدة عقوبته في ظروف إنسانية، يحرم فيها من الحرية دون أن يحرم من باقي ضروريات الحياة، وفي الأخير لا بد من الإشارة إلى أنه يمنع على اللجنة أن تمارس أي عمل من أعمال السلطة.

3- تقييم عمل اللجنة الإقليمية

من خلال التقرير الأخير للمجلس الوطني لحقوق الإنسان وتقرير سنة 2004، وتقارير مؤسسات وهيئات مدنية يتضح أن اللجان الإقليمية، إما أنها غير موجودة أصلاً، وإما أنها تقوم بزيارات شكلية في غالب الأحيان من باب القيام بالمهمة وتحرير تقرير بها. ولعل ذلك يعود لبعض الأسباب نذكر منها :

- تشكيلة هذه اللجنة يطغى عليها الجانب الإداري رئاسة وأعضاء ومن ثم فإنها عادة تدخل في الروتين الإداري ولا تتمتع بأي حيوية.

- إن تشكيلة هذه اللجنة وضعت في ظروف أخرى غير التي تمارس فيها الآن عملها، إذ أن الفاعلين في الموضوع تنوعت مشاربهم، ووجود مؤسسات من أهم انشغالها الأوضاع داخل السجون، مثل المجلس الوطني لحقوق الإنسان والهيئة الوطنية لمحاربة الرشوة ومؤسسة الوسيط وغيرها، وكذا جمعيات وهيئات المجتمع المدني. وبالتالي يتعين تعديل الفصلين 620 و 621 من قانون (م ج) لتضم اللجنة في عضويتها هؤلاء الفاعلين حتى يتمكنوا للجنة الإقليمية

على هامش الجدل الذي صاحب تقرير لجنة البيان العام

في نقد علاقة منتدى الحقيقة والإنصاف بالجلس الوطني لحقوق الإنسان

543/94-25
مصطفى المنويزي

وهي استشارية، في إطار نقد العلاقة التفاعلية والرقابية والنقدية، دون أخذها والرهان عليها كآلية تسدي خدمة عمومية بناء على مقارنة مطلوبة إحصائية، والحال أن المطلوب هو التعاقد على أساس كريم وتشاركي يتطلب المرافعة اليومية واللصيقة نظرا لطبيعة الملفات المعاشية/الإنسانية، وتاثيرها بمراقبة نقدية اعتبارا من التخطيط إلى التنفيذ ثم التقييم والتقويم. وفي هذا الصدد لا يعقل أن يقتصر دور المنتدى فقط على التدخل لفائدة الضحايا والعمل على حث المجلس الوطني لحقوق الإنسان على حل المشاكل الفردية والخاصة للضحايا، على شاكلة ما يجري من تقديم طلبات تحويل السكن بالأونونات والعكس، وإنما يتطلب الأمر أن يلعب المنتدى دور الرقيب الحاضر في كل عمليات التقدم والانتقال كقوة اقتراحية وتشريك حقيقي. وفي هذا الصدد يمكن استحضار التقارير الموازية التي يجرها المنتدى بين الفينة والأخرى، وكذا المنكرات التي بواسطتها ينتقد نتائج متابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، انطلاقا من مقارنة الملفات العالقة في مجال الحقيقة والتكثف عن مصير المختطفين السياسيين ورسد مؤشرات التكرار وترسيخ ضمانات عدم التكرار والجسدة في محتوى الشق السياسي من التوصيات، ثم الشق المتعلق بجبر الضرر الفردي والجماعي/المناطقي، كما يمكن استحضار الدور الطلائعي الذي يلعبه المنتدى من خلال مرافعاته ومبادراته وحواراته في الإعلام والشؤون والوقفات والمسيرات من أجل الحيلولة دون الطي التعسفي وغير المنصف لملف ماضي الجرح والقمع، وذلك عبر المطالبة باقتصاص أدبي ومادي لجميع برامج التعاون المشترك بين المجلس الوطني والاتحاد الأوروبي حول مشاريع حفظ الذاكرة والأرشيف والتاريخ وجبر الضرر الجماعي، والتي تقرر الاعتمادات المرصودة لها بالملايين، وكذا إيجاب الدولة على سن استراتيجية وطنية شاملة للحد من الإفلات من العقاب، فلنذكر الحركة المشتركة التي خاضها المنتدى إلى جانب المجلس الوطني لحقوق الإنسان وبعض الفرق البرلمانية من أجل تطوير قانون حماية العسكريين، من المقتضيات التي من شأنها شرعة الإفلات من العقاب وتمتع الجلايدن الحقيقيين والمقتضين بصكوك البراءة من الجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة، الماضية والحاضرة والمحتملة، في ظل انعدام إرادة حقيقية لإعمال تدابير وضمانات عدم التكرار، وقد نشد النضال المشترك أيضا مع باقي مكونات الطيف الحقوقي بإلغاء المادة السابعة من القانون المذكور، والتي كانت تعمد المسألة الجنائية؛ ليقبى المطلوب هو النضال باستمرار وإصرار من أجل إلغاء المادة السادسة التي تتعارض والحق في معرفة الحقيقة وحرية التعبير والتنظيم، وذلك في سياق تطوير الرئاسات القانونية، وخاصة قانون الحق في الوصول إلى المعلومة وقانون تنظيم الأرشيف الوطني، من كل ما من شأنه اعتراض هذا الحق المكفول كونيا، وإذا كنا مضطرين والحالة هذه إلى تقييم علاقتنا مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان، فإننا نلح على ضرورة الحرص على مدى أهمية خضوع هاته المؤسسة الوطنية للرقابة البرلمانية والقضائية أيضا، على اعتبار أن الإجراءات والمقررات والاستشارات المقدمة كمنهج، تشكل وعاء مهيكل ومؤسسا مراكز قانونية تؤثر في وعلى المسار الحقوقي وتشكله وهندسته، وترهن ديناميكية التخطيط والتشريع وتوجه السياسات العمومية، التقاها، في مجال الحريات وحقوق الإنسان والزبية على المواطنة، الشيء الذي يقتضي تاهيل أداء المنتدى لكي يلعب دوره الريادي في نقد جميع المقاربات ذات البعد والخلفيات الإنسانية والإختزالية، ومن أجل تحويل شعار مؤتمرنا الرابع «من أجل الكرامة وضد التكرار»، إلى مقتضيات مادية واليات عملية تتناغم مع مطلب ملامعة التفعيل الديمقراطي للستور، كوثيقة انتقالية، مع المعايير الكونية المؤطرة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ضمن استراتيجية شاملة ومندجة مؤطرة بالشفافية والحكامة؛ الشيء الذي لا يحول دون تهمين كل ما أنجز واجازه الضحايا على المستوى الشخصي، لكن لا مناص من ضرورة التأمل في أهمية الاعتراف بفشل المقاربة التعويضية في تحقيق مرامي العدالة الانتقالية، مع الإعداد والإبداع في خلق بدائل للتجاوز والاستدراك والتقويم، وعلى سبيل الاقتراح، إنشاء صندوق عمومي يتولى مهمة ماسسة جبر الضرر الفردي والجماعي/المناطقي وفق روح شعار المؤتمر واختيارات المنتدى الاستراتيجية التي تروم تحقيق عدم التكرار مع حفظ الكرامة ورد الاعتبار للضحايا، إنسانيا ومجاليا، ضدا على كل إرادة لاستمرار آثار العقاب الجماعي، على امتداد الوطن من

المنتدى المغربي للحقيقة والإنصاف راكم وأبدع معجمه وهويته ومقارباته الخاصة، عبر مسيرته النضالية التي لم يشارك في بلورة معالمها هؤلاء المنتخون به عشية الاحتفال بمرور 14 سنة على تأسيسه، مناسبة يطرح فيها سؤال الحاجة إلى الانفتاح دون الساس بالهوية والإستراتيجية والمبادئ، وهو الخلل الذي شاب «التقرير» المزعوم أنه صدر عن لجنة البيان العام



مصطفى المنويزي

تكلت اشغال المؤتمر الوطني الرابع للمنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف بنجاح منقطع النظير، غير أن الخوف الذي رافق الإعداد النهائي للمؤتمر ظل يتطاوس بظلاله، منذ حصول بعض قدامى الحقوقيين السياسيين على بطاقة الضوية كـ «جواز» لولوج رحاب المنتدى لأول مرة في تاريخه، أي منذ تأسيسه في نونبر 1999، ومن بوابة العاصمة التي تنفق إلى مقومات فرع تنظيمي، ينتمي بعضهم إلى قيادات في جمعية مماثلة، وآخرون امتداد إلى «معتصمين» ينشطون وفق مقتضيات الاستقلال الذاتي، عن قنوات المنتدى التنظيمية والأدبية، ليكون عمرهم الافتراضي داخل المؤتمر، وبالآحرى في حضان المنتدى تحت باقطة «مؤتمرين» لا يتجاوز نصف شهر، ولم يكن هدفهم «الاسمي والنبيل» سوى العمل على محاولة «فسح» علاقة المنتدى بالمؤسسات الدستورية والعمومية وقطع الصلة بالاساس مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان، كتنبيك فريد تنفكس من خلاله مطالب الضحايا، في وقت قطعت الدولة ومعها الحكومة كل قنوات التواصل، منذ تقديم شكايات باسم عائلات المختطفين السياسيين ومنذ إبرام صفقة مع حزب محافظ ليتولى تدبير الشأن العمومي ضدا على سياق وثمار حركة عشرين فبراير المفترضة والمحتملة، هاته الحكومة التي غازت العقل الأمني بإهداء الجلايدن المفترض فيهم المسؤولية عن انتهاكات سنوات الرصاص الجسيمة، قانونا يشرع لإفلاتهم من المسائلة الجنائية ومن العقاب، حيث تمت معاقبة الضحايا مرة أخرى في شخص قيادة المنتدى التي تعاملت بجهد تام خلال اشغال المؤتمر، دون توجيه، ما عدا الإلحاح على ضرورة إشراك الجميع في المداولات والقرارات والتوصيات في توافق والاتفاق فليد لصالح المنتدى السامية، غير أن رئاسة المؤتمر الوطني الرابع لم تتوصل بالبيان العام في صيغته النهائية، كما أن السجل والملف الخاص بلجنة البيان العام خال من لائحة المؤتمرين الذين شاركوا في أعمالها بعض النظر عن خلو سجل الحاضر من أسماء المقررين ورئيس اللجنة، ليصير التقرير المنسوب إليها والمنشور في مواقع الكترونية مجهول الهوية والمسؤولية، وعلى إثر ذلك أصدرت هيئة رئاسة المؤتمر بلاغا توضح فيه بان «عمل لجنة البيان العام لم يتم تسليمها فور تلاوته في الجلسة العامة، كما كان منتظرا وكما هو معمول به ونظرا للخلل الواقع بشأنه وعدم قدرتها على ضبط عناصره، فقد قررت إحالة الموضوع على المجلس الوطني في دورته الأولى». ولقد تم تناول موقف الرئاسة القانوني على أنه محاولة لالتفاف على مقتضيات البيان العام «الثورية»، والحال أن الأمر لا يخلو من مجرد تقويم مسطري، والجهة الوحيدة المخول لها مهمة فحص شرعية المقررات هي الرئاسة التي لم تؤثر على ما تم نشره، بصرف النظر عن المحتوى، ولعل ما حاول به البعض تعزيز مزاعمهم هو الإدعاء بضرورة تحسين «القرار التاريخي» الصادر حول مراجعة العلاقة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وهو موقف لا تختلف حوله سوى في أسلوب صياغته، فالمنتدى المغربي للحقيقة والإنصاف راكم وأبدع معجمه وهويته ومقارباته الخاصة، عبر مسيرته النضالية التي لم يشارك في بلورة معالمها هؤلاء المنتخون به عشية الاحتفال بمرور 14 سنة على تأسيسه، مناسبة يطرح فيها سؤال الحاجة إلى الانفتاح دون المساس بالهوية والإستراتيجية والمبادئ، وهو الخلل الذي شاب «التقرير» المزعوم أنه صدر عن لجنة البيان العام. فمضروم لم يمتلكوا بعد تقنية الصياغة بمعجم المنتدى المعد بروح التأسيس والتراكم النضالي الحقوقي وفق خصوصية تروم التمرين على الانخراط في مسلسل العدالة الانتقالية وفق المعايير الكونية بالتفاعل مع التجربة المغربية وبالحفاظ على جميع المسافات الضرورية سواء مع الدولة ومؤسساتها أو مع الأحزاب ونزعائها الإلحافية التي تعتبر العمل الحقوقي مجرد ورقة للضغط والتفاوض والمساومة أحيانا، لذلك نؤكد بان الصياغة «المستوردة» والذليخة على قاموس المنتدى، والتي كان من المفترض اغترافها من الأرضية التوجيهية وبيانات المكتب التنفيذي وكذا كلمته خلال الجلسة الافتتاحية ومن التقرير الأدبي الذي كان بمثابة نقد ذاتي للجمعية، وعلى الخصوص في العلاقة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛ لذلك افتقد التقرير إلى مسات المنتدى وروح نواياه المبدئية؛ من هنا فإن تقييم تلك العلاقة والذي استدعى تلك العملية «الغداية» التاريخية، ينبغي أن يتم من زاوية اعتبار هاته المؤسسة الوطنية وسيطا



ترسيخ عدالة الانتقال الديمقراطي في العلاقة مع دول الجوار ودول الاستعمار، قراءة تروم إعادة كتابة التاريخ الوطني والمغربي والمتوسطى وتحول دون تركية عقدة تجزئة المغرب الكبير، وذلك بتصفية الدين التاريخي سواء بحفظ الذاكرة الجمعية/الجماعية على أساس استكمال رسالة التحرر والتحرير مع رد الاعتبار واستصدار صكوك الاعتذار عن كل ما تم اقترافه من جرائم ضد الإنسانية باسم الأمن والحماية والمساعدات «المالية» والتعاون الاستراتيجي المشترك».

رئيس المنتدى المغربي من أجل
الحقيقة والإنصاف سابقاً

سيادية ومجتمعية وتدخل ضمن المجال المحفوظ للملك ويخضع لمسؤوليته والتزامه في الطي طياً عادلاً، هو غلة وهدف وجوده وتأسيسه؛ فإن الأمر يقتضي تاهيل انخراطنا في دواليبه وتوسيع العضوية كمياً ونوعياً، بما يبيح ويتيح إمكانية خلق البات مرافقة الضحايا أو نزيهم صحياً ونفسياً وقانونياً وقضائياً، إن اقتضى الحال، والية الوقاية من التعذيب مستقلة ومشتركة، ثم آلية حماية الأشخاص من الاختفاء القسري، وكذا جميع الآليات المفيدة لمواكبة وتتبع الممارسة الاتفاقية الدولية وتقييم وتقويم أداؤها وخلق شراكات وتحالفات إقليمية ودولية، وإن تطلب الأمر إعادة قراءة مسار العدالة الانتقالية في سياق

السياسي والأمني، مع استحضار توجهات الحكومة الحالية التي انبثقت كمنقذ لسباق الحراك الاجتماعي ومفارق لقانون التحول والتطور، وما نتج عنه من إبرام صفقات هنا وهناك في ما بين الحزب الأغلب، الرفض قطعاً لمسلسل القطيعة مع الماضي القريب والقاصي، وبين جهات لها نفس الهدف والمصالح في وأد أية تسوية عادلة تروم المصالحة الوطنية المقرونة بالحقيقة والإنصاف. لقد واجهنا كل محاولات إقبار الملف، حيث كنا نلمس تبلور إرادة على مستوى رئاسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان تروم إغلاق ملف معالجة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. والحال أن هذا الملف، كقضية

→ أقصى تخوم الصحراء إلى أقصى الريف، ولنطرح سؤال الاستمرارية وإشكالية التماهي بين المجلس الحالي وبين نسخ المجلس الاستشاري، سؤالاً يستحضر التوفيق بين الإمكانات الذاتية للمنتدى، كمنظمة إصلاحية، بنفس حقوقي محض، والشروط العام الموضوعي، مما يعنيه بالضبط نقد وتطوير العلاقة مع الفاعل الاجتماعي والسياسي ومدى انخراطه في تفعيل توصيات حياة الإنصاف والمصالحة كثمرة مجهود وطني وكحد أدنى مشترك في ما بين مكونات الحركة الوطنية والديمقراطية؛ وعلى الخصوص الفاعلين السياسيين الذين اختاروا العمل المؤسساتي والمشاركة في صناعة القرار

حقوق الإنسان في صلب مسؤوليات المقاولات بالمغرب

أكد المجلس الوطني لحقوق الإنسان، امس الثلاثاء بجنيف، أن حقوق الانسان توجد في صلب المسؤوليات الاجتماعية للمقاولات بالمغرب باعتبارها تشكل أولوية على المستوى الوطني.

أكدت رئيسة اللجنة الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الانسان بجهة الدار البيضاء-سطات نبيلة تبور، أنه تم اليوم إبراز المسؤولية الكاملة للمقاولات في مجال حقوق الانسان وليس فقط ما يتعلق بواجباتها الاجتماعية.

وأشارت تبور، خلال نشاط موازي نظم على هامش المنتدى العالمي للأمم المتحدة حول "تأثير المقاولات على حقوق الانسان" أن "الدينامية الحالية شجعت على مسلسل الحوار بين الاطراف المعنية في أفق التفعيل الفعلي لتشريعات وآليات احترام حقوق الانسان بما فيها حماية الفئات الهشة وسبل اللجوء الى القضاء".

وأوضحت رئيسة اللجنة الجهوية أن محاربة التمييز ضد المرأة ومنع أسوأ أشكال العمل بالنسبة للأطفال والادماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة تشكل الاولويات الرئيسية المحددة في هذا الاطار، مضيفة أن الأمر يتعلق بتحسين الآلية الجاري بها العمل في مجال حقوق الشغل الاساسية، وتشجيع المقاولات على التقيد بهذه الحقوق وتسهيل الولوج الى القضاء والتعويض في حالة التأثير السلبي على حقوق الانسان. وأكدت أنه علاوة على جانب الشغل، فإن المجلس يعمل على ملائمة التشريعات الوطنية مع المواثيق والمعاهدات الدولية وبالخصوص بالنسبة لمقتضيات القانون الجنائي ذات الصلة بحق الاضراب.

وتطرقت تبور في هذا الاطار الى مشروع القانون الذي تم تقديمه للبرلمان حول خادمت البيوت واعداد مذكرة حول مشروع قانون متعلق بالصحة والسلامة بمقر العمل، مضيفة أن الاجراءات المتخذة تم التكوين على حقوق الانسان داخل المقاولات وتكوين مكوي مفتشي الشغل واعداد اجراءات تدبير الشكايات ومراقبة الدعاوى المرتبطة بالخروقات.

وأشارت، في هذا الصدد، إلى أن المجلس الوطني لحقوق الانسان قام بدراسة الدعاوى المرتبطة بخروقات حقوق الانسان والمرتبكة من طرف المقاولات فيما يخص بالأساس حقوق الشغل والتمييز ضد النساء واقصاء الاشخاص في وضعية إعاقة.

وحسب رئيسة اللجنة فإن هذه الدينامية تميزت باللجوء الى الوساطة بطلب من الاطراف المعنية وتنسيق مع السلطات القضائية.

وشكل هذا اللقاء مناسبة لتبادل التجارب في مجال "المقاولات وحقوق الانسان" بين خبراء قدموا من افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا. ويمكن المتدخلين من تحديد محاور التعاون الهادفة الى النهوض بالمعايير الدولية في هذا المجال بالتركيز على الممارسات الوطنية الجيدة. وضم الوفد المغربي المشارك في هذا المنتدى ممثلي الفدرالية العامة لمقاولات المغرب والمجلس الوطني لحقوق الانسان، ممثلا بالسيدتين ألبير ساسون مستشار رئيس المجلس، وسعيد السقاط عضو اللجنة الجهوية لجهة الدار البيضاء-سطات، وأمينة الصالحي اطار بالمجلس.

<http://www.menara.ma/ar/2013/12/03/912405-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%B5%D9%84%D8%A8-%D9%85%D8%B3%D8%A4%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%88%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86.html>

أساليب الاتجار في المغربيات بالإمارات

الأرقام تتحدث عن تهريب 5 آلاف مغربية لممارسة الدعارة ووجود شبكة تهجير في أهم المدن المغربية لا تخلو الصحف الإماراتية من أخبار المتاجرة في البشر، حتى أصبحت تحجز لنفسها صفحة كاملة في كل جريدة تقريباً، كما لا تخلو جلسات سمر المهاجرين المغاربة من الحديث حول دور كثير من الفتيات المغربيات اللواتي يخدمن صورة المغرب في هذا البلد. لكن المقاربة الأمنية لا تكفي للحد من ظاهرة تمس البلاد والعباد، مما يستدعي تجاوز سياسة وضع الأصبغ على الداء إلى مرحلة وصف الدواء وإجبار النفوس المريضة على تناوله. لا توجد إحصائيات تقريبية حول عدد المغربيات والمغاربة الذين سقطوا في كمين شبكات المتاجرة في البشر بدولة الإمارات العربية المتحدة، لكن القنصل العام للمغرب يؤكد لـ«المساء» أن عدد أفراد الجالية المغربية الذين يقيمون بطريقة قانونية يصل إلى 31 ألف مغربي، قبل أن يضيف «لكن عدد المغتربين المغاربة الذين يوجدون في وضعية غير قانونية يرتفع، وفي كل يوم تتوافد على القنصلية حالات تريد تسوية إشكالية الإقامة من الفوضوية إلى المنظمة، بمعدل حالة أو حالتين في اليوم.»

تحاول المصالح القنصلية المغربية تفادي الغوص في موضوع يصنف في خانة «الطابو»، بل إن المهاجرين المغاربة والمهاجرات المغربيات والمسؤولين الإماراتيين الذين التقتهم «المساء» في دبي وأبو ظبي والشارقة والفجيرة ثم العين، غالباً ما يتحدثون في الموضوع بكثير من التحفظ، خوفاً من المتابعة بجرمة عدم التبليغ، رغم أن هذه التهمة لا تكتمل في دول الخليج العربي إلا إذا تعلقت بأمن الدولة.

يتداول مغاربة الإمارات همسا حكاية تهريب عدد من المغربيات إلى الإمارات، ويقول م. خالد بنبرة غاضبة، وهو يمسح بعينه حشداً من الأسبويات يحدثن ضجيجا في المركز التجاري «سي تي سانتر»، «شوهونا أخويا متقدرش تقول مغربي»، رد عليه س. المختار قيوم المهاجرين إلى الخليج العربي: «إذا كنت تقصد الدعارة فهي أقدم مهنة في التاريخ، أما سوق الجسد فلم يعد الاحتكار للمغربيات بعد الربيع العربي.»

دار نقاش حول هذه القضية، وأجمع الحاضرون على أن المسألة حقوقية أكثر منها أخلاقية، خاصة وأن ملف تهريب خمسة آلاف مغربية لممارسة الدعارة بالإمارات، قد نفخ فيه الحاقدون على المملكة وضاعفوا الأرقام، بالرغم من اعتراف كثير من العائدات في محاضر قضائية بوجود شبكة تهجير نشطت بين مدن سلا وأكادير وفاس والدار البيضاء ثم أبوظبي.

مكاتب لدوس الكرامة

خصصت الصحف الإماراتية ملحقات للترويج لتجارة استخدام المستخدمين، واكتفت أخرى بنشر إعلانات تتحدث عن شروط جلب العمالة الأجنبية إلى دولة الإمارات العربية المتحدة، مع تنوع ملحوظ في المهن المطلوبة، والتي تصل إلى حد استقطاب خدم البيوت والمنازل والإشراف على المسنين والتزيين وغيرها من الحرف التي يمكن أن تكون مقدمة لممارسة أقدم مهنة.

تنتشر هذه المكاتب في وسط دبي وفي مدن أخرى خاصة العاصمة أبوظبي، العبارة نفسها تتكرر «نوفر لكم الخدمات والطباخات والمربيات بأقصى سرعة وبخبرة وثقة». لكن شركة الوادي الأخضر لتوريد العمالة، التي توجد على مقربة من جامعة زايد، تقدم «بضاعة بشرية» أخرى من الغرب بدل الشرق، إذ تشير من خلال لوحها الدعائية إلى «تأمين خدم المنازل من جميع الجنسيات الهند أتيويا سيريلانكا بنغلا ديش المغرب بأفضل الشروط وأنسب الأسعار»، ما يميز هذه الوكالة أنها تقترح سائقات مغربيات مدربات لقيادة سيارات الخواص طبعاً، الإعلان ولمكر الصدف يحمل اللونين الأحمر والأخضر.

الفقر وراءكن والكفيل أمامكن

الوصول إلى الإمارات يتطلب الحصول على تأشيرة، والتأشيرات أنواع أكثرها تداولاً، هي تأشيرة عمل وتأشيرة زيارة، ولأن العمل يقتضي الحصول على عقد شغل مصادق عليه من الجهات المختصة في بلد الاستقبال أولاً، فإن دول الخليج العربي تحرص على ربط استيراد الأيدي والسيقان العاملة بوجود «كفيل» تتعدد صورته وتباين مظاهره من شغل لآخر، لكن أغلب المهاجرين خاصة أولئك المشتغلين في مقاولات ومطاعم ومزارع وبيوت وصالونات حلاقة يعملون تحت وصاية كفيل أي رب العمل، وهو مواطن إماراتي ينجز إجراءات السفر ويستقبل العمالة في المطار، وبمجرد وضع القدم الأولى في الإمارة يتم سحب جواز السفر لتبدي أولى مؤشرات الوضع تحت الإقامة الجبرية.

<http://zaiocity.net/%D8%A3%D8%B3%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%A7/101033.html>

تقول ب. فتيحة ل«المساء» وهي تروي قصة وصولها إلى دبي قادمة من أكادير:

«كنت متزوجة من رجل سلطة في أكادير، لكن سرعان ما انتهت العلاقة عند المأذون، لحسن الحظ أنني تعرفت على وسيط بأحد مطاعم كورنيش أكادير واقترح علي الاشتغال في محل للتجميل بدبي الإماراتية، قدم لي «كاطالوغ» حول الخدمات المقدمة ونوعية الزبائن، ودعاني إلى تعلم النقش بالحناء، لأن المحل أحوج لتخصص الوشم الذي غزا المجتمعات وأصبح أداة للزينة، توصلت بالعقد والتحقت بدبي، هناك تبين لي أنني تحت وصاية صاحب المحل الذي منحني على غرار كثير من المغريات حرية الاختيار بين الاشتغال في المحل أو البحث عن شغل آخر، فاخترت الحرية المشروطة بأداء مبلغ شهري في حدود 2000 درهم إماراتي للكفيل، احتفظ بجواز سفري وأحرص على تسديد مرتب شهري له حتى لا يتخذ في حقي قرار الترحيل، بالمقابل أسهر وأقضي الليالي في أحضان الباحثين عن اللذة من الخليجيين وغيرهم من الجنسيات.»

سألته عن دخلها وعن شعورها بالندم بعد أن تبين زيف العقد، فنفت حكاية الندم وقالت إنها سعيدة بوضعها الحالي، فظروفها المادية أفضل بكثير وهي تعيش حياتها بدخل يفوق ما لم تتخيله، «في ليلة واحدة يمكن أن أتقاضى 5000 درهم إماراتي، علما أن الدرهم الواحد يقارب 2.30 درهما مغربيا.»

أضفت فتيحة بنبذة جادة: «الفتاة التي تدعي بأنها كانت ضحية شبكة بيع الأجساد البشرية تحاول تضليل الرأي العام، من أول وهلة تعرف مألها، وإذا رفضت لا يتم إجبارها وبإمكانها الذهاب إلى السفارة لتقديم شكاية، أسألو السفير عن عدد الشكايات التي تصله من فتيات مغربيات.»

في زحمة سوق أبو هيل بدبي، والذي يفضل المغاربة تسميته بسوق أبو ليل، التقينا راقصة مغربية رفقة مطربة شعبية، سبق أن صادفناها في أحد المطاعم الليلية بدبي، تبادلنا التحية وتبين لنا بأن مرافقهما سوري الجنسية يشدد الرقابة عليهما أثناء «خرجة للتسوق». قال مرافقي وهو مدرب بنادي دبي محاولا طرد تقاسيم الاستغراب عن محياي:

«الراقصات والمغنيات المغربيات والأجنبيات يقمن في ما يشبه المعسكر المغلق في الفندق نفسه الذي ينشطن سهراته، وحين يعترن الخروج لقضاء بعض الأغراض يكون برفقتهم مرافق يمنع عنهن الاتصال الخارجي مع أي شخص، بمعنى أن حريتهن مسلوقة وما يربطهن بالعالم الخارجي مكالمات هاتفية فقط.»

نعود إلى فتيحة التي ترفض نظرية المؤامرة، وتؤكد على أن ما يتداول حول السقوط في فخ شبكات بيع الأجساد مجرد وهم، لكنها تحكي قصص مغربيات وصلن إلى الإمارات بعقود عمل وهمية، ولكنهن فضلن البقاء على العود، وبين الفنية والأخرى تقحم فتيحة الربيع العربي في القضية، وتقول بأن الوضع المضطرب في العراق وسوريا ومصر شجع على نزوح جنسيات أخرى إلى الإمارات.

«أعرف أكثر من فتاة مغربية جاءت إلى الإمارات بمحض إرادتها واختارت ممارسة الدعارة، بل إن البعض جاء بتأشيرة زيارة، وبعد العودة إلى المغرب تتحدثن عن سقوطهن في شرك شبكات دولية.»

مخترفات الدعارة الأعلى دخلا

بصر اللاعبين المغاربة المحترفون في الإمارات العربية المتحدة وكذا المدربون، الذين تقلص عددهم بشكل رهيب، على أن العائدات المالية للأجساد تفوق عائدات الأقدام. هناك أربعة لاعبين مغاربة يجتفون الكرة في الإمارات بعقود، ولاعب واحد نال جواز السفر الإماراتي، مجموع المداخيل المالية لكل واحد منهم لا تتجاوز 600 ألف يورو سنويا، مع ارتفاع ملموس في عائدات اللاعب المحسن بحكم حمله لقميص المنتخب الإماراتي، بينما يمكن أن تتجاوز «مخترفات» الدعارة هذا الرقم بكثير. لكن بالمقابل هناك شهادات صادمة في هذا المجال لمغربيات عشن في دول الخليج أو بعض دول الشام قبل دخول الإمارات، وهي شهادات تحتزل معاناة يصبح فيها الجسد بضاعة تصعد وتنزل في سوق بورصة ليست ككل البورصات، لكن يتحكم فيها منطق العرض والطلب.

مروة. ع سيدة أربعينية تشتغل كأخصائية اجتماعية في وحدة اجتماعية للمصابين بالتوحد بدبي، تقضي سحابة يومها في خدمة أطفال يعانون من الإعاقة، لكنها تبدي استعدادا لتقديم العون المعنوي لمغربيات يعانين من كدمات نفسية، وأقسمت بأغلظ الإيمان بأن الفتاة المغربية أصبحت مرادفا للانفلات الأخلاقي على حد قولها، «والله حتى كنتشتم كلما قرأت أخبارا في الصحافة عن وجود مغربية ضمن ضحايا المتاجرة في البشر.»

تتعامل وسائل الإعلام الإماراتية بنوع من الحذر مع الظاهرة، وتحرص الصحافة المرئية على تفادي الخوض في الجرائم المتعلقة زحف شبكات الاتجار بالبشر بالأغراض، لكن الإعلام المكتوب يجد في الظاهرة مادة دسمة، بل هناك من يخصص صفحتين يوميا لنشر وقائع للمغربيات نصيب فيها في شهر ماي الماضي، تمكن فرع مكافحة الاتجار بالبشر بقسم الجرائم المنظمة بإدارة التحريات والمباحث الجنائية لشرطة رأس الخيمة، من «ضبط مجموعة من الأشخاص من الجنسية الآسيوية يقومون باستغلال عدد من الفتيات في أعمال منافية للأداب بمقابل مادي، إذ تم التوصل إلى إحدى الشقق المفروشة التي تتم فيها ممارسة تلك الأعمال، وبعد اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، تمت مداومة الشقة وضبط المتواجدين فيها وهم «فتاتان وشخصان» وجميعهم من الجنسية الآسيوية، لكن بتدبير من سيدة مغربية تقطن في إمارة الفجيرة»، تقول صحيفة الإمارات اليوم وحسب المصدر ذاته فإن الضحيتين قد صرحتا بإرغامهما على ممارسة تلك الأعمال تحت التهديد، وبأنهما «مدينتان للمتهمة المذكورة بأموال يجب دفعها، وبعد ذلك تم إيداعهن في مركز إيواء ضحايا جرائم الاتجار بالبشر».

وفي شهر أكتوبر الماضي تناولت وسائل الإعلام الإماراتية قرارا صادرا عن محكمة استئناف الفجيرة في حق ثلاث جارات مغربيات هن (ف.أ) و(ن.ل) و(ك.ب) يقضي بالحبس شهرا مع إيقاف التنفيذ وغرامة 2000 درهم بسبب مشاجرة وقعت بينهما في إحدى البنات في منطقة قدف، إذ اعتدى بعضهن على بعض بالضرب، ما أدى إلى جرح بعضهن بألة حادة وتشويه وجوههن، ويبدو أن وراء الأكمة ما وراءها.

وفي أبوظبي قضت محكمة الاستئناف ببراءة متهم مغربية من جريمة الاتجار بالبشر، وكذلك براءة المتهم آخر في القضية نفسها من الشروع في ارتكاب الجريمة نفسها، ومعاقبته بالحبس ثلاثة أشهر عن جريمة الاتجار في مواد كحولية مع الإبعاد من الدولة. وكانت الفتاة المغربية قد تقدمت ببلاغ للشرطة عن وجود شبكة تاجر بالبشر تتكون من 13 شخصا، لافتة إلى أن أعضاء من الشبكة أرغموها على ممارسة البغاء في أماكن عدة من الدولة. وأكدت الفتاة في أقوالها أمام النيابة العامة مشيرة إلى أن «رفضها كان يقابل بالتهديد والاعتداء من جانب المتهمين، كاشفة عن إرغام المتهمين 18 فتاة على ممارسة البغاء». أعادت محكمة النقض القضية إلى محكمة الاستئناف بعد نقض الأحكام التي صدرت بحقهم، والتي وصل بعضها إلى السجن المؤبد لسبعة متهمين و10 سنوات لثلاثة متهمين.

وسبق لصحيفة الإمارات اليوم أن تناولت بتفصيل قضية شبكة الدعارة، بعد أن أصدرت محكمة الفجيرة الابتدائية أحكاما مختلفة على ثلاثة متهمين في قضية دعارة في مدينة دبا الفجيرة، «وقضت بحبس المتهم أ.ص-إماراتي لمدة أربعة أشهر بتهمة ممارسة الدعارة وشهرين عن تهم السكر، وبرأت من التهم الأخرى المسندة إليه، وهي تسهيل أعمال الدعارة، وإدارة شبكة للبعاء، كما قضت بحبس المتهمين الآخرين في القضية نفسها ف.م مغربية وه.ومصري عن تهم ممارسة الدعارة بالحبس أربعة أشهر، والإبعاد عن الدولة.»

نواصل قراءة صفحات قضايا الأخلاق العامة، إذ برأت محكمة جنابات رأس الخيمة عرييين هما: ي-بني ول-سوري من اغتصاب المدعوة ز. مغربية الجنسية «كانت قد تقدمت ببلاغ بأحد أقسام الشرطة عن قيام المتهم الأول باغتصابها بعد انتحاله لصفة رجل تحريات، وذكرت أن المتهم قام باستدراجها لمكان مهجور بعد أن أوهمها أنه من رجال التحريات، حيث قام بالاعتداء عليها، وتناقضت أقوال المتهمة أمام جهات التحقيق بداية من محضر الشرطة والنيابة إلى القضاء، وكان هذا مسوغا لصدور حكم البراءة على المتهمين اللذين أنكرا هذه الوقائع.»

وفي شهر يونيو أشارت صحيفة البيان الإماراتية إلى ملف شائك، إذ استمعت محكمة جنابات أبوظبي، إلى أقوال عربي متهم بالاتجار بالبشر «ضحيتته ثلاث مغربيات تم وفق أوراق الإحالة إجبارهن على ممارسة الدعارة، وهو المتهم الثاني في القضية، حيث يحاكم المتهم الأول غيايبا لقراره. وكان القاضي سيد عبد البصير رئيس الجلسة قد رفض طلبا تقدم به مركز الإيواء خلال الجلسة بالسماح للضحايا بالعودة إلى بلدهن، وأوضح القاضي عبد البصير أن «على المحكمة أولا سماع أقوالهن ومراجعة القضية للتأكد من كونهن ضحايا ولا يعملن برضاهن في الدعارة». علما أن المتهم في القضية مجرد سائق طاكسي. وقبل أيام أشارت صحيفة الاتحاد إلى أن أجهزة التحريات والمباحث الجنائية بشرطة الشارقة، قد تمكنت من إلقاء القبض على فتاة مغربية، بعد قيامها بطعن شاب من جنسيتها بقطعة من زجاجة مشروب كحولي، إثر خلاف نشب بينهما في إحدى الشقق السكنية بمنطقة الخان التابعة للإمارة.

مراكز لإيواء ضحايا تجارة الجنس

لكن كيف تواجه الإمارات هذا المد الأحمر؟، وما هي المقاربات المعتمدة للحد من الظاهرة؟

وقفت «المساء» على جهود الإمارات العربية المتحدة للحد من الظاهرة، والتصدي لما يعرف بشبكات الاتجار بالبشر، وتبين أن الدولة وقفت على جدية وخطورة الظاهرة، فأنشأت صندوقا لدعم الضحايا الغاية منه «تقديم المساعدة المالية للضحايا الذين يتعرضون للممارسات الاستغلالية والقسرية، ويقدم يد العون لهم ومساعدتهم على تخطي المشكلات التي يمرون بها نتيجة ما يقع عليهم من إساءة وإهمال». لكن الصندوق لا يلغي دور مراكز الإيواء في الإمارات التي ترعى هذه الفئة وتؤهلها من جديد في مدينة أبوظبي توجد ثلاثة مراكز بينما تنتشر مراكز أخرى في الشارقة ورأس الخيمة، وهي مؤسسات تشرف عليها الشبيخة فاطمة بنت مبارك رئيسة الاتحاد النسوي بالإمارات، ورئيسة الهلال الأحمر في هذا البلد السباق إلى التصدي لشبكات المتاجرة في الأعراس، وينكب الأخصائيون والأخصائيات بهذا المرفق على التصدي لظاهرة الاتجار بالأطفال من خلال البيع والعمل في المواد الإباحية والسياحة الجنسية، ومكافحة كل أشكال الاستغلال الوظيفي من خلال العمل القسري، ومحاربة تجارة الرقيق الأبيض الذي يمارس عليه الاستغلال الجنسي، كما يوجد في المركز الإيوائي عدد من الأطفال الأجانب والخادمات المغرر بجن وأغلبهن من جنسيات آسيوية

حسب التقرير السنوي حول مكافحة الاتجار في البشر بدولة الإمارات العربية المتحدة لسنة 2013، الصادر عن اللجنة الوطنية التي أنشئت لهذه الغاية، فإن 25 في المائة من الضحايا ينتمون للقارة الآسيوية، وأن 34 في المائة من الضحايا لا يتجاوز مستواهن الدراسي المرحلة الابتدائية، مقابل 9 في المائة من الجامعيات، وأن 54 في المائة من الضحايا عازبات مقابل 26 في المائة متزوجات و7 في المائة أرامل



وكشف التقرير على أن 80 في المائة من الضحايا غرر بهم ودخلن الإمارات بوعد بالتوظيف، 70 في المائة منهن اكتشفن «الملعوب» بمجرد وصولهن. لا يوجد مركز من هذا النوع في المغرب، وفي غيره من البلدان المصدرة للأجساد، لكن المجلس الوطني لحقوق الإنسان أصدر دراسات في هذا الشأن وذكر بتوقيع المغرب عدة اتفاقيات في هذا المجال، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير، واتفاقية لحماية حقوق الطفل، بل إن التشريع المغربي يغطي العديد من الجنايات وجرائم الاتجار بالبشر. لكن الإشكالية الكبرى تكمن في تفعيل القوانين حتى لا تظل مجرد فزاعة.

نعيمه تكشف كيف سقطت في براثن شبكات الدعارة كثيرة هي القضايا التي تقف فيها المغريات أمام العدالة ويتم اقتيادهن في نهاية المطاف صوب المطار، في رحلة عودة لا ينقطع فيها صبيب الدموع على امتداد ثمان ساعات من التحليق الجوي. ن عادت إلى المغرب بعد نهاية خدعة حب، بدأت بنقرات على فأرة الشات وانتهت بالترحيل القصري، فقد كانت ضحية على غرار ضحايا غرر بهم، بعد أن استقبلهن مواطن في سكن معد للرديلة وأرغمهن على الذهاب إلى الملاهي الليلية واصطباد الزبائن لممارسة الجنس مقابل مبلغ من المال، وكان يتوعدهن ويعتدي عليهن بالضرب في حالة العودة إلى السكن من دون حصيلة. أما محكمة الجنايات في عجمان، فقضت برئاسة القاضي عمر الغول، بحبس متهم ستة أشهر والإبعاد، بتهمة «تحويل شقته إلى وكر دعارة وتسهيل ممارسة الرذيلة، وتشغيل زوجته في أعمال الدعارة»، وقال صك الاتهام إن المتهم كان يدعو الرجال لممارسة الرذيلة مع الزوجة المغربية مقابل مبالغ مالية، كما حكمت على زوجته بالحبس ستة أشهر والإبعاد عن تمه الاعتياد على ممارسة الدعارة. وبحسب أوراق القضية، فإن تحريات شرطة عجمان استدلت على شقة المتهم الموجودة في منطقة الكرامة، بعد ورود معلومات من مصدر تابع للتحريات، تفيد بأن المتهم يسهل ممارسة الدعارة لزوجته مقابل 100 درهم (إماراتي)، فأعدت الشرطة كميناً لمداومة الشقته.

لو كان القمع ينفع لكان بنعلي اليوم في قصر قرطاج والقذافي في باب العزيزية!

ما تعرض له الأساتذة المجازون، صباح الإثنين 2 دجنبر، قرب محطة القطار بالرباط، تحت أعين "إنصاف"، على يد بعض رجال الشرطة، من ضرب مُبرح مصحوب بأقذع النعوت والعبارات النابية، يستوجب تدخلا مباشرا من الملك، لخمسة أسباب:

أولا، لأن بنكيران لا سلطة له على هذا الجهاز، بدليل أن الداخلية منعت نشاطا لشبيبة حزبه بطنجة، يوم فاتح شتنبر من سنة 2012، ولم يجد بنكيران وإخوانه من ملاذ غير البكاء والعيول على الجرائد وصفحاتهم الإجتماعية، يضاف إلى هذا ما وقع مساء 2 غشت أمام البرلمان، ضد المتظاهرين على العفو الملكي على البيدوفيل الإسباني، عندما نفى بنكيران أي علاقة له بالتدخل أو أن يكون قد أشعر به على الأقل!

ثانيا، لاقتناع "إنصاف" العميق بأن بنكيران ليس له مشكل مع "سلخ" المواطنين سواء أكان هذا "السليخ" في إطار القانون أو خارج القانون، فالمهم بالنسبة إليه أن يبقى في السلطة، أو بالأحرى قريب من السلطة، والدليل على ذلك أنه بلع لسانه عندما "سلخت" الشرطة أحد أعضاء فريقه البرلماني يوم 27 دجنبر من السنة الجارية، بل دافع، وهذه سابقة في التاريخ، عن مسؤول كبير "سيء السمعة" حين قال في لقاء جمعه شهر ماي من سنة 2012، مع الجالية المغربية في إسبانيا: "في بعض المرات تكون لبعض الأشخاص الذين سمعته ماشي ولا بد كفاءات خاصة نحتاج إليها في بعض المناطق!"

ثالثا، لأن الفصل 22 من الدستور تفيد مقتضياته بأنه: "لا يجوز المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص، في أي ظرف، ومن قبل أي جهة كانت، خاصة أو عامة"، ما يستنتج معه أن الشرطة بتعنيفها للأساتذة تكون قد اعتدت على الدستور، والملك بمقتضى الفصل 42 منه هو من "يسهر على احترام الدستور"؛

رابعا، وهو أقوى و أكثر ما يجعل "إنصاف" يرى بوجوب تدخل الملك، لشعوره بالخوف على مستقبل هذا البلد واستقراره، خاصة مع تركية محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان لضرب الشرطة للمعتقلين ضدا على "إعلان باريس"، ما يؤكد بأن هناك جهات داخل الدولة العميقة تدفع باتجاه تبني "المقاربة الأمنية" كحل يبدو لها وجيها لإنهاء التوتر الإجتماعي ولاستعادة السلطة لكرتها وهيبتها الأمنية بعد أن اهتزت مع حركة 20 فبراير وأحداث البيدوفيل الإسباني.

الحل هو الديمقراطية وتمكين المواطنين من حقوقهم، إذ لو كانت "المقاربة الأمنية" تنفع لكان بنعلي اليوم في قصر قرطاج والقذافي في "باب العزيزية"!

حقوق الإنسان في صلب مسؤوليات المقاولات بالمغرب

أكد المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوم الثلاثاء بجنيف أن حقوق الإنسان توجد في صلب المسؤوليات الاجتماعية للمقاولات بالمغرب باعتبارها تشكل أولوية على المستوى الوطني.

وأكدت رئيسة اللجنة الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان بجهة الدار البيضاء-سطات السيدة نبيلة تبور أنه تم اليوم إبراز المسؤولية الكاملة للمقاولات في مجال حقوق الإنسان وليس فقط ما يتعلق بواجباتها الاجتماعية. وأشارت السيدة تبور خلال نشاط موازي نظم على هامش المنتدى العالمي للأمم المتحدة حول "تأثير المقاولات على حقوق الإنسان" أن "الدينامية الحالية شجعت على مسلسل الحوار بين الأطراف المعنية في أفق التفعيل الفعلي لتشريعات وآليات احترام حقوق الإنسان بما فيها حماية الفئات الهشة وسبل اللجوء الى القضاء". وأوضحت رئيسة اللجنة الجهوية أن محاربة التمييز ضد المرأة ومنع أسوأ أشكال العمل بالنسبة للأطفال والادماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة تشكل الأولويات الرئيسية المحددة في هذا الإطار مضيفاً أن الأمر يتعلق بتحسين الآلية الجاري بها العمل في مجال حقوق الشغل الأساسية وتشجيع المقاولات على التقيد بهذه الحقوق وتسهيل اللجوء الى القضاء والتعويض في حالة التأثير السلبي على حقوق الإنسان.

وأكدت أنه علاوة على جانب الشغل فإن المجلس يعمل على ملائمة التشريعات الوطنية مع المواثيق والمعاهدات الدولية وبالخصوص بالنسبة لمقتضيات القانون الجنائي ذات الصلة بحق الاضراب. وتطرقت السيدة تبور في هذا الإطار الى مشروع القانون الذي تم تقديمه للبرلمان حول خادمت البيوت واعداد مذكرة حول مشروع قانون متعلق بالصحة والسلامة بمقر العمل مضيفاً أن الاجراءات المتخذة تم التكوين على حقوق الإنسان داخل المقاولات وتكوين مكوي مفتشي الشغل واعداد اجراءات تدبير الشكايات ومراقبة الدعاوى المرتبطة بالخروقات. وأشارت في هذا الصدد إلى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان قام بدراسة الدعاوى المرتبطة بخروقات حقوق الإنسان والمرتبكة من طرف المقاولات فيما يخص بالأساس حقوق الشغل والتمييز ضد النساء واقضاء الاشخاص في وضعية إعاقة. وحسب رئيسة اللجنة فإن هذه الدينامية تميزت باللجوء الى الوساطة بطلب من الأطراف المعنية وتنسيق مع السلطات القضائية.

وشكل هذا اللقاء مناسبة لتبادل التجارب في مجال "المقاولات وحقوق الإنسان" بين خبراء قدموا من افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا. ويمكن المتدخلين من تحديد محاور التعاون الهادفة الى النهوض بالمعايير الدولية في هذا المجال بالتركيز على الممارسات الوطنية الجيدة. وضم الوفد المغربي المشارك في هذا المنتدى ممثلي الفدرالية العامة لمقاولات المغرب والمجلس الوطني لحقوق الإنسان ممثلاً بالسيدان ألبير ساسون مستشار رئيس المجلس وسعيد السقاط عضو اللجنة الجهوية لجهة الدار البيضاء-سطات وأمينه الصالحي اطار بالمجلس.

<http://www.maroc.ma/ar/%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86%D9%81%D9%8A-%D8%B5%D9%84%D8%A8-%D9%85%D8%B3%D8%A4%D9%88D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1>

Les droits de l'Homme au cœur de la responsabilité des entreprises au Maroc

Les droits de l'Homme sont placés au cœur de la responsabilité sociale des entreprises au Maroc en tant que priorité d'action à l'échelle nationale, a souligné mardi à Genève le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). "L'accent est aujourd'hui mis sur la responsabilité globale de l'entreprise en matière des droits de l'Homme, et non pas seulement sur ses obligations sociales", a expliqué Mme Nabila Tbeur, directrice exécutive de la commission du CNDH pour la région de Casablanca-Settat.

Mme Tbeur s'exprimait lors d'un "événement parallèle" organisé en marge du forum mondial de l'ONU consacré à "l'impact des entreprises sur les droits de l'Homme".

Elle a relevé que la dynamique en cours a favorisé un processus de dialogue entre les parties prenantes dans l'optique d'une mise en oeuvre effective des législations et mécanismes de respect des droits humains, y compris ceux liés à la protection des catégories vulnérables et aux voies de recours.

La lutte contre la discrimination à l'égard des femmes, l'interdiction des pires formes de travail des enfants, l'insertion professionnelle des personnes en situation de handicap sont les principales priorités fixées dans ce domaine, a expliqué la directrice exécutive.

Il s'agit, a-t-elle précisé, d'améliorer le dispositif en vigueur en matière des droits du travail fondamentaux, d'encourager l'entreprise à s'y conformer et de faciliter l'accès au recours et à la réparation en cas d'incidence négative sur les droits de l'Homme.

Autre volet de travail non négligeable, le conseil œuvre pour l'harmonisation des lois nationales avec les dispositions des conventions internationales, en particulier pour les dispositions du code pénal relatives au droit de grève.

Mme Tbeur a également cité la présentation au parlement d'un projet de loi sur les travailleurs domestiques et l'élaboration d'un avis sur l'avant-projet de loi sur la santé et la sécurité au travail.

Les actions mises oeuvre, a-t-elle ajouté, portent sur la formation aux droits humains dans la sphère entrepreneuriale, la formation des formateurs des inspecteurs de travail, l'élaboration de procédures de gestion des plaintes et d'observation des allégations de violations.

Sur ce dossier, le CNDH a notamment traité les allégations de violations commises par les entreprises en relation avec l'environnement, le foncier, les droits du travail, la discrimination faite aux femmes et l'exclusion des handicapées.

Selon la directrice exécutive, cette dynamique a été marquée par le recours à la médiation à la demande des parties prenantes, et par la coordination avec les mécanismes judiciaires.

Cette rencontre a offert l'opportunité pour un échange d'expertises dans le domaine des "entreprises et droits de l'Homme" entre experts venus d'Afrique, d'Asie, d'Amérique Latine et d'Europe. Elle a permis aux intervenants d'identifier des axes de coopération visant la promotion des standards internationaux en la matière en capitalisant sur les bonnes pratiques nationales.

<http://www.maroc.ma/fr/actualites/les-droits-de-lhomme-au-coeur-de-la-responsabilite-des-entreprises-au-maroc>

Prendent part au dialogue mondial sur "l'impact des entreprises sur les droits humains" les représentants d'une centaine de pays, dont des représentants de sociétés opérant dans les secteurs de l'information, l'exploitation minière, l'énergie, l'agro-industrie, la banque et la finance.

L'accès des victimes aux recours judiciaires et non judiciaires, la situation des défenseurs des droits de l'Homme confrontés aux violations des entreprises sont parmi les sujets au menu de cet évènement.

La délégation marocaine au forum est composée de représentants de la Confédération générale des entreprises du Maroc (CGEM) et du CNDH, dont MM. Albert Sasson, conseiller du président, Said Sekkat, membre de la commission Casablanca-Settat et Amina Salhi, cadre au conseil.

الاستغلال الجنسي للأطفال مرتبط بالعقليات أكثر من القوانين

قال ادريس البيزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إن الأطفال المغاربة لا زال يعانون من مشكل عدة، كالمدر المدرسي و الاستغلال الجنسي والتشغيل دون السن القانوني.

ما هو تقييم المجلس لوضعية الأطفال في المغرب وخاصة في الوسط القروي؟

رغم إسهامات البرامج الخاصة بصحة الأم والطفل كتعميم التلقيح والبرنامج الوطني للتلقيح، والتي مكنت من القضاء على العديد من الأمراض؛ إلا أن معدل وفيات الأمهات ووفيات الأطفال الرضع لازال مرتفعا ويعرف تفاوتاً بين العالم القروي والوسط الحضري. فمعدل وفيات الأطفال المغاربة دون سن الخامسة بلغ حوالي 36 وفاة عن كل ألف ولادة حية سنة 2010، ويبلغ معدل وفيات الرضع أقل من سنة نحو 30 وفاة عن كل ألف ولادة حية ومعدل 19 وفاة بالنسبة للرضع حديثي الولادة. وأوضح تقرير اليونيسيف، أن العدد السنوي للوفيات بالنسبة للأطفال المغاربة دون سن الخامسة بلغ 22 ألفاً، من العدد الإجمالي للمواليد المسجل في نفس السنة والبالغ حوالي 632 ألف مولود.

ورغم الجهود التي تبذلها الدولة من أجل الحد من ظاهرة الهدر المدرسي، وتشجيع الآباء على تدرّس أبنائهم، فإن المؤشرات الواقعية والتقارير الدولية الصادرة مؤخراً، تؤكد استمرار المشكل وترسم صورة «قائمة» عن وضعية الأطفال المغاربة في المدرسة. حيث أن نسبة 10 في المائة من الأطفال الذين يبلغون السن المخولة لهم الالتحاق بالتعليم الابتدائي لم يلتحقوا قبل ثلاث سنوات، وأن 13 في المائة من الأطفال المغاربة لم ينتقلوا إلى مرحلة التعليم الثانوي الإعدادي لأسباب مختلفة، فنسبة التحاق التلاميذ بالثانوي لم تتجاوز قبل ثلاث سنوات نسبة 34.5 في المائة. (تقرير اليونيسكو).

معدل الأطفال الذين لا يلتحقون بالمدراس قبل الابتدائي بلغ نحو 20 في المائة بالنسبة للذكور ونسبة 47 في المائة بالنسبة للإناث، ما يعني ذلك أن الإقبال على «روض الأطفال» والكتاتيب التي تعلم القراءة والكتابة للأطفال غير متواز بين الجنسين. وهناك كذلك اتساع الهوة بين المنتحقين بالمدرسة من الذكور والإناث. ظاهرة تشغيل الأطفال تتمركز في الوسط القروي بنسبة 5 في المائة من الأطفال (113 ألفاً) مقابل 16.2 في المائة سنة 1999 (452 ألف طفل)، فيما تمّ هذه الظاهرة في الوسط الحضري 0.4 في المائة من الأطفال البالغين ما بين 7 وأقل من 15 سنة (10 آلاف) مقابل 2.5 في المائة سنة 1999 (65 ألف طفل) حماية القاصرات لا تزال معقدة نظراً للفئات العديدة والمختلفة المعرضة لهذا الخطر خاصة من الإناث المتواجدين خارج النظام المدرسي، والحدامات الصغيرات المستغلات اقتصادياً «العمالة»، وضحايا الاعتداءات الجنسية، والإناث المتخلى عنهن خاصة عند الولادة.

ظاهرة الاستغلال الجنسي للأطفال أصبحت مقلقة في المجتمع المغربي هل للمجلس اقتراحات لوضع قانون يحد من هذه الظاهرة وما هي الإجراءات التي تقترحونها للتقليل من حدتها؟

التحدي المطروح اليوم ليس على مستوى النصوص القانونية، ولكن على مستوى العقليات. لأن النصوص القانونية تضمن الحماية وتضمن عقاباً شديداً للذين يقومون بالاعتصاب والاعتداء الجنسي. وهناك مشاريع نصوص قانونية على مستوى المؤسسة التشريعية التي تشدد من العقوبة لتصل إلى 30 سنة فيما يخص اغتصاب الأطفال. ولكن التحدي اليوم مطروح على مستوى العقليات. فهذه الظاهرة التي انفجرت بصورة جديدة مؤخراً، يجب أن نفهم مسيبتها البينية والعميقة.

ولا يمكن الاشتغال على هذه الظاهرة دون معرفة مسيبتها. فهل هذه الظاهرة لها علاقة بالتكوين الاجتماعي؟ أم لها علاقة بالترية داخل البيت والمدرسة والشارع؟ هل لها علاقة بالزخم الإعلامي الذي يعيش فيه المجتمع المغربي؟ أم لها علاقة بالتحول المجتمعي الذي يعيشه المجتمع المغربي؟

لأن الجواب القانوني هو مكوّن من الإجابات التي سنقدمها، رغم أنه يظل غير كاف إذا لم نضع أجوبة لها علاقة بتغيير العقليات، وتغيير السلوك وبتقوية القدرات لمختلف المتدخلين.

وهناك دراسة في طور الانجاز لفهم الظاهرة وفهم أسبابها والمتدخلين، عند ذلك سنقوم بصياغة أجوبة تكون ناجعة فاعلة ودائمة على المستوى البعيد.

كيف يمكن إدماج الشباب والأطفال لوضع سياسة واضحة لحماية الطفل؟

يتم ذلك عبر المساهمة الفعلية للأطفال في المشاورة الوطنية لوضع البرنامج الوطني المندمج لحماية الطفل، وتفعيل ووضع آليات للمشاركة الفعالة للأطفال بالمؤسسات التشريعية من خلال الإسهام الفعال لبرلمان الطفل والأخذ بعين الاعتبار اقتراحاته في بلورة السياسة العمومية لحماية الطفولة إضافة إلى تعميم مجالس الأطفال والشباب في تدبير الشأن المحلي بالجماعات، مع الأخذ بعين الاعتبار آراء الأطفال في المؤسسات التعليمية والقاطنين في مؤسسات الرعاية الاجتماعية ومراكز حماية الطفولة..

<http://www.alyaoum24.com/akhbar/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%BA%D9%84%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A-%D9%84%D9%84%D8%A3%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84-%D9%85%D8%B1%D8%AA%D8%A8%D8%B7-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A3%D9%83%D8%AB%D8%B1-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%86/5104#.Up8fW8RT7VZ>

توضيحات أساسية بخصوص النقاش حول الداريجة والعربية

بعد أحداث الحادي عشر من شتنبر 2001، وعلى إثر التفجيرات الإرهابية الأليمة التي شهدتها مدينة الدار البيضاء ليلة 16 ماي 2003، ومنذ ذلك التاريخ ألقى القبض على عدد كبير من المحسوبين على التيار السلفي بالمغرب، وما زال حوالي 600 منهم رهن الاعتقال.

عبدالعالي بنعمور

وقد أثارت ظروف محاكمتهم واعتقالهم انتباه العديد من التقارير الحقوقية والدولية، وما زالت العديد من الملاحظات تثار إلى اليوم. العارفون بالخريطة الفكرية للتيارات السلفية والتمايزات القائمة بينها، يدركون جيدا أن قلة منهم صرحت، وما زالت متشبثة بمواقفها، بأنها تؤمن بالعنف ضد الدولة ومؤسساتها، وهناك فئة أخرى أقدمت على مراجعات داخل السجن، وقامت بتدقيق العديد من مواقفها التي تهم الدولة والمجتمع، وهناك فئة ثالثة ذهبت ضحية الصدمة التي أصابت المجتمع والدولة، واعتقلت بطريقة عشوائية. المشكلة التي تطرح بالنسبة إلى التيار السلفي عموما، ليست مرتبطة بمعالجة مخلفات 16 ماي وما بعدها، ولكن هناك مشكلة أكبر ترتبط بالحاجة إلى إدماج الحالة السلفية بتعبيراتها المختلفة في الحياة العامة، وتجاوز النظرة النمطية التي يروجها البعض، ويصنفها كمجموعات «غريبة» غير قابلة للاحتضان داخل فضاء للعيش المشترك، ونزع فتيل التوتر مع هذا التيار وفق رؤية استباقية. وفي هذا السياق تبلورت مبادرة إنسانية من طرف ثلاث جمعيات حقوقية، «منتدى الكرامة لحقوق الإنسان» و«جمعية الوسيط من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان» و«منظمة عدالة من أجل محاكمة عادلة»، بالإضافة إلى فاعلين من مشارب سياسية مختلفة بهدف العمل على خلق فهم مشترك لمختلف الإشكاليات العالقة ذات الصلة بالحالة السلفية، في أفق تقليص التوترات والتقاطبات الفكرية الحادة داخل المجتمع، والتحفيز على الإدماج الإيجابي لها في الحياة العامة.

أصحاب هذه المبادرة يرون أن الهدف الرئيس لها يتمحور حول رسم خارطة الطريق بشأن محاولة إيجاد تسوية شاملة ومتعددة المستويات ومتوافق عليها بخصوص السلفيين المعتقلين في إطار قانون مكافحة الإرهاب، وهي خارطة الطريق التي ينبغي أن تكون تنويفا لمسار تشاوري بين مختلف الفاعلين المعنيين، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، بتدبير هذا الملف، على مستوى الدولة، من وزارات ومؤسسات وطنية ذات صلة بالملف، وعلى مستوى الفاعلين بالأحزاب السياسية، والهيئات العاملة في مجال حقوق الإنسان والحكامة السياسية، وكذلك على مستوى التيار السلفي، من سلفيين شيوخ وتعبيرات وممثلي المعتقلين ضمن هذا التيار. V.

وتعتبر المبادرة أن عملها ينبغي أن يكون على مستويات أربعة:

- العمل على التأسيس لسياسة تصالحية لتصحيح الوضع المتوتر بين الأطراف ذات الصلة بهذا الملف؛
 - السعي إلى إطلاق سراح معتقلي السلفية ممن لم يتورطوا في العنف أو في جرائم دم؛
 - تمتيع باقي المعتقلين، على مستوى وضعيتهم بالسجن، بالحقوق والواجبات كما هي متعارف عليها في القانون وفي المعايير الدولية ذات الصلة؛
 - إعمال مبدأ التأهيل الاجتماعي والمصالحة مع المعتقلين السلفيين المفرج عنهم... وتوفير الدعم في اتجاه الاندماج في الحياة العامة.
- وإذ يشكل المستوى الإنساني أساس هذا المبادرة التي تندرج في منطقتي أشمل يهدف إلى إيجاد تسوية لمشكل المعتقلين السلفيين، فإن المسار التشاوري في حد ذاته يبقى أساسيا ومفيدا، لأنه يمكن الجميع من تبني وممارسة الحوار المتعدد والمستنوع المستويات عبر حالة محددة هي «الحالة السلفية».
- وفي هذا السياق عقدت لقاء تشاوريا بحضور الجمعيات الحقوقية ومؤسسات وطنية معنية بحقوق الإنسان ومعتقلين سابقين وعائلات معتقلين وبعض شيوخ السلفية، كما قامت بعقد لقاءات مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان ووزارة العدل والحريات ورئاسة الحكومة. هي مبادرة نابعة من حس وطني بالدرجة الأولى، وتقوم على الجانب الإنساني..

هاجسها الأساس هو مستقبل الوطن..

وطن يتسع لكافة أبنائه ويتسامح معهم حين يخطئون..

في مقال قادم نسلط الضوء على الصعوبات التي تعترض مثل هذه المبادرات.



تنظم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان في طنجة ندوة تحت شعار "المعتقل السري دار بريشة جزء من المشروع الوطني لحفظ الذاكرة"، غدا الخميس بدار الثقافة في تطوان. وسيتم خلال هذه الندوة، تقديم مداخلة لكل من إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حول "المجلس الوطني لحقوق الإنسان وحفظ الذاكرة" وكذلك مداخلات الأساتذة معروف الدفالي ومصطفى الغاشي، باحثين في التاريخ المعاصر، إضافة إلى عرض شريط مصور من إعداد اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان وجمعية أصدقاء السينما بتطوان حول "دار بريشة كما يرويها بعض الناجين من جحيم الموت".



اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة تنظم ندوة تحت شعار “المعتقل السري دار بريشة جزء من المشروع الوطني لحفظ الذاكرة”

تنظم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة ندوة تحت شعار “المعتقل السري دار بريشة جزء من المشروع الوطني لحفظ الذاكرة”، وذلك يوم الخميس 5 دجنبر 2013 على الساعة الثالثة بعد الزوال بدار الثقافة بتطوان. ويأتي هذا اللقاء في إطار تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، خاصة تلك المتعلقة بتحويل أماكن الاعتقال التي وثمت الذاكرة الفردية والجماعية بحكايات مؤلمة ارتبطت بالتعذيب والاغتيال، إلى فضاءات تحفظ فيها الذاكرة سعيا لتحقيق الإنصاف والمصالحة المنشودين. وسيتم خلال هذه الندوة، تقديم مداخلة لكل من السيد إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حول “المجلس الوطني لحقوق الإنسان وحفظ الذاكرة” وكذلك مداخلات الأساتذة معروف الدفالي ومصطفى الغاشي، باحثين في التاريخ المعاصر، إضافة إلى عرض شريط مصور من إعداد اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان وجمعية أصدقاء السينما بتطوان حول “دار بريشة كما يرويها بعض الناجين من جحيم الموت”. يذكر أن المجلس عمل في إطار تتبعه لإعمال توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة المتعلقة بحفظ الذاكرة، على تنفيذ برنامجين يهتمان بالحفظ الإيجابي للذاكرة بدعم من الاتحاد الأوروبي والحكومة وشركاء آخرين دوليين ووطنيين ومحليين. ويتعلق الأمر ببرنامج جبر الضرر الجماعي وبرنامج “الأرشيف والذاكرة والتاريخ”. وقد اشتمل البرنامج على عدة مشاريع تم تحويل المعتقلات السرية السابقة إلى فضاءات لحفظ الذاكرة، وصون التراث اللامادي وتشجيع البحث العلمي في مجال التاريخ المعاصر وحفظ وتثمين الأرشيف وإحداث متاحف على المستويين الوطني والجهوي.

<http://www.aljirschamali.com/%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%87%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D8%A8%D8%B7%D9%86%D8%AC%D8%A9-%D8%AA%D9%86/>

L'Observatoire national signe ses premières conventions

L'Observatoire national des droits de l'enfant (ONDE) a choisi de commémorer le 20^e anniversaire de l'adhésion du Maroc à la Convention internationale des droits de l'enfant à sa manière. Il a en effet procédé à la signature de sa première convention des jeunes pour les droits de l'enfant, la semaine dernière à Tanger. Il s'agit en fait de 5 conventions d'accueil. Elles portent toutes sur la protection des droits de l'enfant et ont été signées en présence de la princesse Lalla Meryem, présidente de l'Observatoire, par cinq institutions, en l'occurrence, le ministère de l'Éducation nationale, le ministère de la Santé, le Conseil national des droits de l'homme, le Conseil de la région de Tanger et le Conseil de la ville. Les conventions ont été signées sous les yeux de quelque 2.000 participants dans la plupart sont des enfants, de jeunes lycéens et collégiens ayant tous fait le déplacement jusque dans la grande salle omnisport de Tanger. L'idée recherchée par les organisateurs est que cette manifestation soit l'occasion pour bon nombre d'acteurs, dont les membres du Parlement de l'enfant, les militants des droits de l'homme, des experts, des acteurs associatifs et des personnalités du monde des arts et du sport, de mener une réflexion ouverte sur la situation des enfants au Maroc, et l'évolution de leurs droits. Une série de tables rondes ont été tenues à cet effet. À leur menu figuraient les injustices et les crimes dont sont victimes les enfants. Pour les participants à ces conférences, ces pratiques ne peuvent disparaître sans l'application des dispositions du Code du travail relatives au travail des enfants et à la mise en œuvre d'une approche participative dans l'élaboration des lois concernant l'enfance, ainsi que la mise en place d'un code spécifique pour les questions de l'enfant. Par ailleurs, un marathon symbolique a été également organisé durant la dernière journée de l'événement, samedi, il a réuni plus de 15.000 jeunes venant des quatre coins du monde.

<http://www.leseco.ma/maroc/16385-l-observatoire-national-signe-ses-premieres-conventions>

Diplomatie marocaine

Les droits de l'Homme, axe prioritaire

- «Le Maroc a fait des droits de l'Homme un axe essentiel de sa diplomatie»
- «Le processus de réformes engagés par le Maroc connaît un changement qualitatif depuis une décennie», Mahjoub El Hiba, délégué interministériel aux droits de l'Homme

Le Maroc a fait des droits de l'Homme un axe essentiel de sa diplomatie et de ses relations avec ses partenaires, partant de ses engagements dans le domaine de la protection des droits de l'Homme dans leur concept universel et indivisible, a affirmé, mardi à Skhirat, le délégué interministériel aux droits de l'Homme Mahjoub El Hiba.

S'exprimant à l'ouverture d'un colloque international sur «suivi des recommandations du mécanisme de l'Examen périodique universel et planification stratégique en matière des droits de l'Homme», El Hiba a souligné que le Royaume adopte cette démarche dans ces relations avec la système des Nations unies et dans son entourage régional, notamment maghrébin, arabe, musulman, euro-méditerranéen et africain.

Le processus de réformes engagés par le Maroc connaît un changement qualitatif depuis une décennie, a-t-il ajouté, notant que le Maroc est passé de l'adoption explicite des valeurs et standards universels des droits de l'Homme, notamment à travers la dernière réforme constitutionnelle, à la mise en œuvre effective de ces valeurs et standards dans ses nombreuses politiques et programmes sectoriels.

Le Maroc a pris des initiatives importantes dans le domaine de la protection et la promotion des droits de l'Homme, a dit le délégué interministériel, citant en particulier les décisions visant à rétablir la vérité, la justice, la réparation et les garanties de non-répétition ainsi que les décisions relatives à l'assistance technique aux pays en développement, aux disparitions forcées et à la déclaration conjointe de 2012 sur «l'impact de la Corruption sur la jouissance des droits de l'Homme», qui a été soutenue par les deux tiers des Etats membres des Nations unies.

Il a également rappelé la contribution du Maroc, dans le cadre du Conseil des droits de l'Homme de l'Onu, à l'instauration de plusieurs mesures spéciales, notamment le groupe de travail sur la discrimination à l'égard des femmes dans la législation et la pratique et les rapporteurs spéciaux sur le droit à l'eau potable, à l'assainissement et au rassemblement pacifique.

El Hiba a ajouté que la constitutionnalisation de la suprématie du droit international sur le droit interne marocain, la reconnaissance et le respect de la diversité culturelle et l'incrimination de la torture, de la disparition forcée et de la détention arbitraire constituent, parallèlement à la décision de s'ouvrir à toutes les procédures spéciales du CDH, un tournant décisif qui confirme l'engagement du Maroc en faveur de la protection et la promotion des droits de l'Homme.

<http://www.lematin.ma/express/diplomatie-marocaine-les-droits-de-l-homme-axe-prioritaire/192384.html>

De son côté, le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami, a affirmé dans une déclaration à la MAP que le Maroc a œuvré au cours de ces dernières années, grâce aux efforts collectifs soutenus par la communauté internationale, notamment l'Union européenne, à élaborer deux mécanismes déterminants pour une planification stratégique dans le domaine des droits de l'Homme, le premier d'entre eux étant le plan d'action national en matière de démocratie et des droits de l'Homme. Dans ce contexte, El Yazami a estimé qu'il est temps d'adopter ce mécanisme élaboré en coordination avec les différents acteurs institutionnels concernés et les instances de la société civile, ajoutant que de nombreux experts indépendants ont salué l'approche participative qui a présidé à son élaboration.

Il a indiqué que le deuxième mécanisme de planification stratégique dans le domaine des droits de l'Homme dont dispose le Maroc, est la plateforme citoyenne pour la promotion de la culture des droits de l'Homme dont le contenu renferme les efforts consentis par les organisations non gouvernementales et les autorités publiques et dont le CNDH assure le secrétariat général.

Ce colloque, organisé par la délégation interministérielle aux droits de l'Homme en partenariat avec le Bureau du Programme des Nations Unies pour le développement (PNUD) au Maroc, s'inscrit dans le cadre de la mise en application de l'approche participative adoptée par la délégation en matière d'interactivité avec les mécanismes onusiens de façon générale et en ce qui concerne la préparation des rapports présentés à ces instances de façon particulière.

Cette rencontre, initiée également dans le sillage de l'adoption du plan national au titre du 2e cycle de l'Examen périodique universel (EPU), est l'occasion de partager les expériences et les meilleures pratiques des organisations internationales et gouvernementales en matière d'élaboration des rapports périodiques et du suivi de l'exécution des recommandations de l'EPU.

Il s'agit, pour les différentes parties concernées à l'échelle nationale, de tirer profit de ces expériences en vue de la préparation et de la présentation du rapport périodique du Maroc en mai prochain.

Normalisation. Les séparatistes tolérés ?

Le Maroc doit reconnaître les ONG qui réunissent toutes les conditions légales, y compris au Sahara. Ces propos sont de Mohamed Sebbar, dans une déclaration à l'AFP. Le secrétaire général du Conseil national des droits de l'homme (CNDH) aurait-il reçu un feu vert pour cette annonce ? « Il n'a fait qu'exprimer une position de principe du conseil », répond une source au CNDH. Dans les provinces du sud, les ONG doutent de la bonne volonté de l'Etat. « Le régime nous a habitués à de telles annonces à chaque fois qu'il est dos au mur », réagit Larbi Messaoud, secrétaire général du Collectif sahraoui des défenseurs des droits de l'homme. Et de surenchérir : « Nous attendons d'être reconnus depuis 2007. Nous voulons juste avoir le droit de tenir une assemblée constitutive ».

<http://www.telquel-online.com/content/normalisation-les-s%C3%A9paratistes-tol%C3%A9r%C3%A9s>

Nouvelles régionales

Rabat, La commission régionale des droits de l'homme à Tanger organisera, jeudi prochain à la maison de la culture de Tétouan, un colloque autour de l'axe central : "Le détenu politique à Dar Bricha, un volet du projet national relatif à la préservation de la mémoire".

<http://www.menara.ma/fr/2013/12/03/912382-nouvelles-r%C3%A9gionales-2.html>

04/12/2013

Conseil national des droits de
l'Homme

1

www.cndh.org.ma